

المقنع

[217] بخير. فإذا استويت على راحلتك واستوى بك محملك، فقل: " الحمد لله الذي هدانا
للاسلام، وعلمنا القرآن ومن علينا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم سبحان الذي سخر لنا هذا
(1) وما كنا له مقرنين وإنا (2) إلى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين، اللهم أنت
الحامل على الظهر والمستعان على الأمر (3). وإذا بلغت أحد المواقيت وقتها رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم فإنه وقت لأهل الطائف قرن المنازل، ولأهل اليمن (4) يللم، ولأهل الشام
المهيعة وهي الجحفة، ولأهل المدينة ذا الحليفة وهي مسجد الشجرة، ولأهل العراق العقيق
(5). وأول العقيق المسلخ ووسطه غمرة، وآخره ذات عرق (6). ولا تؤخر الاحرام إلى ذات عرق
(7). 1 - ليس في (د). 2 - ليس في (أ). 3 -
الفقيه: 2 / 311 مثله. وفي الكافي: 4 / 284 ضمن ح 2، والتهذيب: 5 / 50 ضمن ح 17 بزيادة
في المتن عنهما الوسائل: 11 / 383 - أبواب آداب السفر - ب 19 ح 5، وص 387 ب 20 ح 1،
وفي الهداية: 54 نحوه، وفي فقه الرضا: 215 ذيله. 4 - (يمن) ب. 5 - عنه الوسائل: 11 /
311 - أبواب المواقيت - ب 1 ح 12، وفي الفقيه: 2 / 312 مثله، وكذا في الهداية: 54 عنه
البحار: 99 / 131 ح 27، وفي فقه الرضا: 216 باختلاف يسير، وفي قرب الاسناد: 164 ح 599،
والكافي: 4 / 318 ح 1، وص 319 ح 2 و ح 3، وعلل الشرائع: 434 ح 2 و ح 3، والفقيه: 2 /
198 ح 1، والتهذيب: 5 / 54 ح 12، وص 55 ح 14 نحوه. 6 - فقه الرضا: 216، والفقيه: 2 /
199 ضمن ح 5، وص 321، والهداية: 55 مثله، وفي التهذيب: 5 / 56 ح 17 باختلاف يسير، عن
بعضها الوسائل: 11 / 313 - أبواب المواقيت - ب 2 ح 7 و ح 9. 7 - غيبة الطوسي: 235 ضمن
حديث، والاحتجاج: 484 بمعناه، عنهما الوسائل: 11 / 313 - أبواب المواقيت - ب 2 ح 10.
وانظر مصادر الهامش رقم (3) من ص 218.